المجلة التاريخية الجزائرية
ISSN: 2572-0023 / EISSN: 2716-9065
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/664
المجلد:09، العدد:01 (2025)، ص209-227

المومسات في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني

The prostitutes in the society of the city of Algiers during the Ottoman era

مليكة عرايبي
جامعة خميس مليانة (الجزائر)
maraibi@univ-dbkm.dz

معلومات المقال

تاريخ الارسال:
2025/02/07
تاريخ القبول:
2025/04/21

الكلمات المفتاحية:
- ✓ المومسات
- ✓ المزوار
- ✓ مدينة الجزائر
- ✓ العهد العثماني

الملخص:

تسعى هذه الورقة البحثية إلى التعريف بالمرأة المومس أو ما تعرف ببنات الهوى والنساء الممارسات للدعارة والبغاء بمدينة الجزائر أثناء العهد العثماني، من خلال تسليط الضوء على نشاطهن الجنسي كمهنة امتهنتها بعض النسوة كوظيفة رسمية يرعاها المزوار، بغية إمتاع العزاب من الجيش الانكشاري وفئات أخرى رخص لهم التمتع ببغايا الدولة، وعليه تأتي إشكالية هذه الورقة للبحث في حياة المومسات الاجتماعية والاقتصادية وممارستهن الجنسية غير الشرعية وأسباب انحرافهن.

Article info

Received:
07/02/2025
Accepted:
21/04/2025

Key words:
- ✓ prostitutes
- ✓ The Mézouard
- ✓ the city of Algiers
- ✓ the Ottoman era

Abstract:

This research paper seeks to identify the prostitute woman or what is known as the daughters of prostitution and women practicing prostitution and whoredom in the city of Algiers during the Ottoman era, by highlighting their sexual activity as a profession that some women practiced as an official job sponsored by the mézouard, in order to entertain the bachelors of the Janissary army and other social classes they were permitted to enjoy the state's prostitutes. Accordingly, the problem of this paper comes to investigate the social and economic lives of prostitutes, their illegal sexual practices, and the reasons for their deviation.

مقدمة

تتعرض هذه الدراسة إلى موضوع المومسات في مجتمع مدينة الجزائر أي النساء اللائي كن يعملن في مجال البغاء الذي غفلت عن تناوله الكتابات المحلية سواء منها المعاصرة أو الحديثة لاعتبارات أخلاقية ودينية تميز بها المجتمع الجزائري، والذي أسعى من خلال طرحه لدراسة تاريخ المحظورات والسلوكات المهمشة المتعلقة بالعلاقات الجنسية غير الشرعية، التي تشكلت ضمن ظرفيات تاريخية خاصة، والبحث في أسبابها وتداعياتها.

كشفت محتويات الوثائق الأرشيفية الخاصة بالرصيد العثماني أن المرأة في مجتمع مدينة الجزائر كانت من بين الفاعلين الاقتصاديين في المدينة، فقد مارست ضمن بيئتها الاجتماعية عدة أنشطة اقتصادية كالخياطة والتطريز ووظيفة القابلة والمشاطة وغيرها من الحرف المقبولة اجتماعيا ودينيا كمصدر للاسترزاق، غير أن بعض النسوة امتهن أعمال أخرى ذميمة لا تنسجم مع المنظومة القيمية والعرفية للمجتمع الجزائري كالسحر والشعوذة والبغاء الذي قامت السلطات العثمانية بتقنينه، وخصصت لذلك دور وأحياء خاصة تمارس فيها الفاحشة التي تكون فيها المرأة المومس طرفا أساسيا.

إن قبول بعض النسوة للمتاجرة بأجسادهن في وسط اجتماعي محافظ، يستنكر ويرفض كل العلاقات التي تنشأ خارج مؤسسة الزواج، ويقدس العفة والشرف وعذرية الفتاة وكل ما هو سوي يتوافق مع الخطاب الفقهي، يطرح العديد من الأسئلة حول **الأسباب التي دفعت ببعض النسوة في مجتمع مدينة الجزائر لممارسة الدعارة؟ وعن أسباب تقنيين البغاء؟ وهل كان تقنينا سياسيا أم كانت له أغراض أخرى اجتماعية واقتصادية؟ ما هو الانتماء الاجتماعي للمومسات؟ وكيف كانت ظروفهن المعيشية؟ ثم ما هي سمات التنظيم الداخلي لصنعة البغاء؟ وهل يعكس تقنين البغاء فعلا موقف السلطتين السياسية والدينية والمجتمع بقبول هذه الممارسات؟**

تأسيسا على هذا، ارتأيت، أن أساهم بمقاربة تاريخية تبحث في حياة المرأة المومس الاجتماعية والاقتصادية، انطلاقا من رصد أسباب انحرافها، وتحديد الفئات التي اشتغلت بالمهن والقطاعات الهامشية كالدعارة المقننة، ومستويات ثروات المومسات، والهيكلة التنظيمية لصنعة البغاء التي ستساعدنا في معرفة طريقة تسيير الشؤون الداخلية المتعلقة بحياة المومس وكيفية إدارة البغاء من حيث الموظفين والعقوبات وغيرها من المسائل، مع تسجيل المواقف الفردية والجماعية منها.

1. الانحراف الأخلاقي عند المرأة المومس– مسبباته

أخذ موضوع البغاء الأنثوي مساحة كبيرة في الكتابات التاريخية المصدرية الأجنبية، التي حرصت على تقديم صورة عن الأنماط السلوكية وأخلاقيات الجزائريين غير الشرعية للآخرين، لهذا نجد أن مؤلفاتهم في القرن السادس عشر وما تلاه من قرون لم تخرج عن هذا السياق، إذ أجمعت كلها على وجود سلوكات مشبوهة جهر بها في العلن من قبل ممارسيها.

ويبقى هذا الوصف الذي قدمته المصادر والمؤرخين الأوروبيين حول الحياة الجنسية محل تشكيك، يتوجب إعادة قراءته ضمن ما تتيحه مصادر أخرى رديفة، لكننا نواجه بخصوصها مشكلة من حيث أنها التزمت الصمت

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

التام، فالمصادر المحلية سواء الإخبارية أو حتى الوثائق الأرشيفية لم تعطينا معلومات وافية حول البغاء والبغايا، فباستثناء تلك الإشارات الواردة في عقود التوبة لبنات الهوى أو في دفاتر المخلفات حيث أشارت هذه الوثائق لتركة وأسماء عدد منهن تحت مصطلح المومس (المال، العلبة 3، صفحة السجل 8)، أو ما أورده قانون الأسواق لمؤلفه عبد الله الشويهد الذي أطلق عليهن اسم "**القحاب**" في إطار تحديده لأوقات دخولهن للحمامات، وكذا صالح العنتري الذي شخص لنا أسباب اشتغال بعض النسوة بالدعارة نكاد لا نجد أية رواية محلية تؤكد أو تفند ما جاء على لسان الأوروبيين.

1.1. الفقر والجوع زمن المجاعات

كان للفقر والجوع كحالة بيولوجية أثر واضح على تغير السلوك لدى بعض النسوة في المجتمع الجزائري، وهو ما أشار إليه صاحب مجاعات قسنطينة صالح العنتري أثناء رصده لأشهر المجاعات والأوبئة التي حلت بإقليم الشرق وما أفرزته من نتائج، بقوله: "**آمن سيبت بنات الحجبة والوسادة**" (العنتري، 1974، صفحة 43)، ويؤكد هذا النص على أن الفترات التي شهدت اضطرابات مناخية من الجفاف والمسغبة بالموازاة مع الفتن والحروب وما صاحبها من الحرمان وضنك العيش قد أدت إلى خروج بعض النسوة بمدينة قسنطينة من البيت طلبا للاسترزاق، حيث مارست بعضهن التسول وتاجرت أخريات بأجسادهن بتقديمهن للمتعة الجسدية والجنسية مقابل المال.

لكنه يلفت النظر إلى نقطة هامة عند وصفه لهاته النسوة قبل أن يصبحن بنات هوى حيث أكد على أنهن عرفن بحيائهن وانتمائهن لأسر ذات أخلاق وحشمة، إلا أنهن أجبرن تحت طائل القلق والخوف الناجم عن تواتر الفتن السياسية والاقتصادية لعدم الامتثال للقيم المؤطرة لمجتمعهن، ويحيلنا هذا لترجيح فرضية بحث بعضهن في بداية اضطرارهن للعمل لسد حاجياتهن عن مصادر للاسترزاق لا تكون منبوذة اجتماعيا ودينيا، كما تكون متوافقة مع عادات وتقاليد الوسط الاجتماعي الذي نشأن وعشن فيه (عرايبي، 2023- 2024، صفحة 204).

على العموم، إذا افترضت أن النسوة التي أقدمن على بيع أجسادهن للراغبين في المتعة مقابل تحصيل المال لمواجهة ما يترتب عن المجاعات والفتن، فهذا يطرح فرضية توقفهن عن القيام بالفعل المخل بانتهاء الأزمة، وهذا يبقى احتمالا ضئيلا وصعبا، لأن البيئة الاجتماعية كانت واضحة في نظرتها للمرأة التي تشتهر بتعاطيها للدعارة بغض النظر عن الدافع، فهي في نظرهم قد أضحت مدنسة وغير عفيفة، لذا، يتم استبعادها عن الجماعة كمحاولة منهم لحماية بناتهن ونسائهن خوفا من التأثرات السلبية لتواجدها بالقرب منهن، فتصبح بذلك المومس مبتورة ومرفوضة اجتماعيا، وبالتالي، ستكون بعض البغايا مجبرات على الاستمرار على هذا الفعل، بل يمنحن أنفسهن في حالات أخرى للمزوار بحيث يصبحن ملكية تابعة للدولة مما يوفر لهن نوعا من الحماية (عرايبي، 2023- 2024، صفحة 204).

ربما من الجدير أن أقف على أسباب أخرى طرحها أ. دشين في كتابه حول البغاء في مدينة الجزائر المنشور سنة 1853م وتحديدا ما تعلق بالظروف المعيشية للأسر الجزائرية والمرأة بوجه الخصوص، فقد أرجع السبب

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الرئيسي لبغاء المرأة وانتشار هذا الفعل الجنسي بين بعض سكان مجتمع المدينة للتراجع المادي لبعض الفئات الاجتماعية التي عانت من شح الأموال فاضطرت بعض الأسر نتيجة هذه الظروف الاقتصادية والاجتماعية البائسة إلى المتاجرة بجسد بناتها مقابل قطع الخبز (Duchenne, 1853, p. 72)، وتؤكد حالة زهرة بنت حسن رايس القزانة التي توفيت سنة 1792م ما أورده بهذا الخصوص، فهي بالرغم من كونها ابنة أحد الرياس الناشطين في البحر إلا أنها تركتها لم تتعدى 233 ريالا (بيت المال، العلبة1، السجل 2، صفحة 209) أي أنها كانت من متوسطي الحال، ومن هنا نفهم سبب ممارستها لأحد المهن الوضيعة التي حاولت من خلالها تحسين مستواها المعيشي وتغطية حاجياتها خصوصا وأنها تتكفل بتربية أبنائها في ظل غياب الزوج والأب (بيت المال، العلبة1، السجل 2).

ولا شك أن وضعها مشابه لحد ما لحالة بعض النسوة اللواتي عانين من تدهور حالتهن الاجتماعية ومن الفقر والفاقة التي دفعت بهن لممارسة المهن الوضيعة، لا سيما تلك اللواتي كن بدون معين كالأرامل وزوجات الأسرى والمفقودين أو اللواتي كن يتيمات من دون أب وأم، ويمكننا أن نقيس هذا على بعض النسوة في مدن أخرى كمدينة الجزائر والمجالات الريفية، دون تعميم ذلك لما فيه من إجحاف في حق المرأة وتهميش لدورها وفعاليتها داخل المجتمع.

2.1. العنف الأسري

تعرضت بعض النساء داخل أسرهن في مدينة الجزائر لسوء المعاملة وللعنف والاعتداء الذي كان إما لفظيا، أو نفسيا وأحيانا جسديا من طرف أبائهم أو إخوتهم أو أزواجهم لعدة أسباب، وهو ما تكشفه محتويات إحدى وثائق المحاكم الشرعية عندما أشارت لامتناع ورفض الوليس روزة بنت الحلاق العودة لزوجها عبد الله الجيجلي بعد أن طلقها طلقة واحدة بعد البناء بها، بحجة تعرضها وهي حامل لـ: "...**الضرب والشتم وتراجعت معه إلى المجلس العلمي... ومن أجل ذلك صارت طلقتها...في أواسط محرم عام 1239هـ/ 1824م**" (س، م، ش، ع: 65- 66- 67، الملف 3، الورقة 44)، كما قدمت نفيسة بنت محمود سنة 1243هـ/ 1828م شكوتين في المحكمة العليا ضد زوجها متهمة إياه بضربها وتجويعها وتهديدها بالضرب بالحديد (س، م ، ش، ع: 59، الملف 4، الورقة 45)، ومما لا شك فيه أن هذا العنف الممارس ضد الزوجات الذي قد يمس الأخت أو البنت كان يودي في بعض الحالات لوفاة الضحية هو من أهم دوافع هروب أخريات من منازلهن بغية تخليص أنفسهن من ذلك الوضع، وطبعا، تبقى هذه حالات استثنائية لا يمكن تعميمها على جميع فئات المجتمع.

لكن ما يهم أن هروب بعض الفتيات للشارع لم يكن هو الآخر حلا مثاليا للمشكلة التي عانين منها، حيث وجدن أنفسهن بدون مأوى وحماية ما عرضهن لخطر الاعتداء والاستغلال الجنسي، وأعتقد أن المزوار ومساعديه كانوا حريصين على البحث عن هؤلاء الفتيات الهاربات وضمهن وإقناعهن بممارسة البغاء مقابل منحهن الحماية وضمان السكن الذي فقدته هاته النسوة بخروجهن من بيوتهن.

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

وعليه، يمكن القول أن سوء المعاملة والعنف بدرجاته المختلفة كان من بين العوامل التي أدت إلى انحراف بعض النساء وخروجهن عن المعايير القيمية التي تنظم وتؤطر مجتمعهم.

هذا بالنسبة لما تعلق بأسباب الانحراف السلوكي للمرأة، **فماذا عن أسباب تقنين السلطة للبغاء؟**

3.1. البغاء: حاجة سياسية

يبدو أن ظهور البغاء بصوره المختلفة منها البغاء المقنن من طرف السلطة الحاكمة كان سابقا لفترة الاحتلال الفرنسي، لذا، فمن البديهي أن نتساءل عن **أسباب تقنين البغاء وجعله صنعة رسمية معترف بها؟ وكيف أثر هذا الإجراء السياسي على نمو ظاهرة البغاء وزيادة عدد البغايا؟**

تبدأ مسألة إتاحة البغاء وتقنينه من طرف السلطة الحاكمة مع منعها لزواج الجيش الانكشاري الذي يندرج ضمن القوانين والتنظيمات الصارمة التي سنها السلاطين العثمانيين للحفاظ على المؤسسة العسكرية (معاشي، 2007- 2008، صفحة 5)، وقد شمل هذا القرار جميع تشكيلاتها العسكرية بما فيهم المجندين بالإيالات التابعة لها، وكان ذلك واضحا في الجزائر أين أصدرت السلطة الحاكمة مجموعة من القوانين التي تنظم الحياة الاجتماعية لمجنديها، ومن أبرزها حظر الزواج وأي مخالفة لهذا القرار يحرم صاحبه من الإقامة في الثكنات والحرمان من قطع الخبز، ومن تقلد بعض الوظائف منها الوظائف السامية كمنصب بيت مالجي (بارادي، 2022، صفحة 173).

في المقابل يلاحظ أن السلطة فتحت مجالا آخر يمكن هؤلاء من تلبية احتياجاتهم البيولوجية من خلال شرعنة الممارسة الجنسية الخارجة عن مؤسسة الزواج ما يسمح لهم بالاستمتاع وإقامة علاقات مع نساء المتعة، وقد حرصت هذه السلطة على الترويج لهذه الحياة لإغراء واستمالة الشباب لإقناعهم بالتجنيد في إيالة الجزائر، وهو ما أكده الأسير الألماني سيمون بفايفر بقوله: "...**كانت الحكومة قد سمحت بفتح المباغي العامة،...ومن ثم كانت تغري المجندين الجدد من الأتراك بالحضور إلى الجزائر، حيث يتاح لهم أن يتمتعوا بحياة داعرة لا رادع ولا واعز...**" (بفايفر، 1974، صفحة 131). فأضحى بذلك البغاء نشاطا معترفا به يخضع للتنظيم، وبهذه الطريقة تمكنت السلطة من ترضية الجند باحتواء حياتهم الجنسية غير الشرعية خاصة للعزاب منهم والذين أجبروا الهيئات الرسمية على إيجاد هذه البيئة مثلما وقع في عهد الداي حسين 1818- 1830 الذي رضخ لرغباتهم وأعاد بناء قنطرة الزنا وأباحها لأبناء جنسه (الزهار، 1974، الصفحات 136- 144) لأجل التخلص من الأعباء النفسية المترتبة عن تواجدهم في محيط يكثر في الجنس الذكوري ويحظر فيه وجود النساء، ولا يتأتى ذلك إلا بالانغماس في المتعة وحياة اللهو بارتياد الحانات والإقبال على بيوت الدعارة (عرايبي، 2023- 2024، صفحة 208).

على ما يبدو لم يكن تقنين صنعة البغاء أمرا متعلقا بإمتاع الجند وبعض الفئات الاجتماعية من سكان المدينة (بارادي، 2022، صفحة 202)، وإنما يذهب البعض لحد القول بأن لسلطة الحاكمة مآرب اقتصادية من

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

إقدامها على فعل التقنين، وهنا نتحدث عن أهمية الضريبة التي نظرت إليها السلطة باعتبارها دخلا إضافيا يمكنه تحسين وزيادة إيرادات الخزينة العامة للدولة، لكن السؤال المطروح **هل كانت السلطة فعلا بحاجة لتحويل البغاء لنشاط اقتصادي؟**

إذا افترضنا أن السلطة الحاكمة فعلا كانت تسعى بتقنينها للبغاء لتغطية العجز المالي الذي أصبح واضحا مع نضوب موارد الغزو البحري مع النصف الثاني من القرن 17م، بالإضافة إلى تعرضها مع القرن 18 ومطلع القرن 19م لموجة متواترة من الأوبئة والمجاعات والحروب الداخلية التي استنزفت واستهلكت قدراتها المادية، إلا أنني لا أرى أن هذا السبب الوحيد لجعل هذه الممارسة غير المسموح بها شرعا ولا اجتماعيا ضمن الوظائف الرسمية بالإيالة لاعتبارات ترتبط بتاريخ تقنين البغاء.

فكما هو معلوم أن الدعارة المرخصة تبعا لما أوردته المصادر التي أرخت مبكرا لتاريخ مدينة الجزائر وتنظيماتها الإدارية قد وقفت على وجود هذه الصنعة في القرن 16م، ويعتبر الراهب الإسباني دييغو دي هايدو من أوائل هذه المصادر التي أشارت بوضوح لوجود منصب خاص بالمزوار، مع تحديد المهام التي أنيط بها منها إشرافه على البغاء والبغايا بمدينة الجزائر (Haedo, 1998, p. 230)، مما يعني، أن تقنين البغاء لم يرتبط بفترة زمنية محددة أو بالأزمات السياسية والاقتصادية التي عاشتها البلاد أواخر العهد العثماني خاصة (ضعف البحرية وعجز الميزان التجاري)، وهو ما يحيلنا للقول بأن هذا النوع من الضريبة يندرج ضمن مميزات النظام الجبائي الذي سنته السلطة الحاكمة منذ مجيئها.

ربما ينبغي أن لا نتجاهل وضع البغايا اللواتي أصبحن في منظور المجتمع خارجات عن القوانين والأعراف العامة للجماعة التي أحاطت المرأة وجسدها بأحكام وحدود الحرام والحلال والمسموح والممنوع، لذا، أرى أن من أسباب تقنين البغاء تخوف السلطة من رد فعل المجتمع على تشجيعها للانكشارية بالبحث عن المتعة خارج إطار الشرع، ومن المحتمل أن يستغل هؤلاء بعض الظروف ويتعرضن للنساء في بيوتهن، لهذا قامت السلطة بتحديد هوية الباغيات في المدينة، ثم أخضعتهن لوصايتها وضمتهن لمؤسسة المزوار لتسخيرهن لخدمة الراغبين في هذه الممارسة (Roy, pp. 64– 65)، ولتوفير أيضا الحماية لهن من مخاطر الاعتداء من السكان الغاضبين أو من المكترين من الرجال الذين قد يعتدون بالضرب في حالة قصرت الباغية في تقديم خدمات مرضية لزبونها (Duchenne, 1853, p. 68).

كما نميل للاعتقاد أن ترسيم صنعة البغاء جاء لضمان الحقوق المالية لهؤلاء النسوة التي لا شك أن المزوار كان حريصا على توثيق وتقييد السعر الذي حدد بينه وبين الزبائن وفق اليوم الواحد أو عدة أيام، حتى يستفيد من هذه الأموال التي بدوره يوجه جزء منها للداي كغرامة سنوية (Duchenne, 1853, p. 68)، بلغت قيمتها بحسب الدكتور شو ب 24000 فرنك (شو، 2022، صفحة 107).

والأكيد أن هذا الإجراء الذي قنن ووفر نوعا من الحماية السياسية للمزوار والجند والنساء العموميات شجع على انحراف بعض النساء بمجتمع مدينة الجزائر وخروجهن، الأمر الذي أدى نسبيا إلى توسع مجال صنعة

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

البغاء.

على العموم، تبقى الضريبة المتأتية من نشاط بغايا الدولة أحد الموارد القارة والثابتة التي تتزايد قيمتها بتزايد عدد المسجلات في دفتر البغايا، وقد استفادت منها الخزينة بشكل منتظم وسنوي (Duchenne, 1853, p. 68)، وربما كان جزء من هذه الضرائب يوجه لدفع بعض رواتب الجند وتجهيز الأمحال والحملات العسكرية لقمع الثورات، وبالتالي يمكن القول بأن البغاء المقنن كان كغيره من الأنشطة والحرف المرخصة والخاضعة لتنظيم اجتماعي وضريبي واضح.

هذه هي العوامل سواء كانت متعلقة بالمرأة أو مرتبطة بظروف وأطراف أخرى انتفعت من هذا الانحلال الذي ساهم برأينا في انحراف بعض النساء وممارستهم لأشكال متعددة من العلاقات الجنسية غير المباحة على رأسها البغاء المرخص الذي جعلهم ملكية تابعة للدولة، ويمكن أن نصنفها ضمن موظفيها باعتبارها ملزمة كغيرها من موظفي النظام الإداري بدفع ضريبة شهرية للمزوار الذي يقدم جزء منها للسلطة لشراء امتيازات تجارية تسمح له بتنظيم هذه الصنعة وتوفر له غطاء سياسيا.

2. الحياة الاجتماعية للمومسات

إن البحث في يوميات المرأة المومس أو ظروف عيشهن في الحي المدني الذي خصص لهن وتحديد وضعهن المادي لأمر صعب لصمت المصادر عنها، ويعزى ذلك لعدة أسباب ترتبط بالمكانة الاجتماعية للبغايا ونظرة المجتمع الذي لم ينظر لهن بعين الرضا، وسعى دائما لحجب وإخفاء ما يدور في مثل هذه الأماكن لحساسيتها وخطورتها على الأخلاق العامة للمجتمع، مع ذلك سأحاول أن أستفيد من بعض الإشارات التي وردت في المصادر لتشكيل صورة عن نمط حياتهن ومستوى معيشتهن.

1.2. المومسات: الأصول الاجتماعية والأعداد

مما لاشك فيه أن بنات الهوى لم يكن من نساء مدينة الجزائر فحسب، إذ لم يكن ذلك شرطا أسياسيا عند المزوار، بل كان الباب مفتوحا أمام فئات أخرى من النساء إلى جانب المحليات اللواتي كن ينتمين في الغالب لفئة الحضر والعرب (M. Rozet، 1833، صفحة 113) طالما توفرت فيهن الشروط، من بينهن الزنجيات (M. Rozet، 1833، صفحة 113) والأسيرات الأوروبيات (طوبال، 2013- 2014، صفحة 67) باختلاف أصولهن وانتماءاتهن الاجتماعية، ويفهم ذلك من ما أفاد به الدكتور شو حول قيام شيخ البلد أثناء إشرافه على هؤلاء الأسيرات في سجنه بافتدائهن أو بيعهن في سوق النخاسة لبعض الأسر الثرية (شو، 2022، صفحة 102) وربما كان المزوار من بين المشترين، لذا، لا نستبعد أن تكون الأسيرات الأوربيات من بين النساء اللائي مارسن البغاء برخصة بعد شرائهم من المزوار.

لا يمكن حصر النساء العموميات من حيث الأصول المحلية في فئة الحضر، في ظل إخفاء أسمائهن وأصولهن الاجتماعية والجغرافية في السجلات الرسمية كدفاتر المخلفات وعقود التوبة المسجلة في وثائق المحاكم الشرعية، لكن عند تتبع مضامين بعض المتون المصدرية يلاحظ أن المدن الكبرى قد استقبلت عددا من المهاجرين

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الهاربين من الحروب والمجاعات، وفي هذا يقدم لنا العنتري شهادات توثق حركة هجرة واسعة من سكان الأرياف والبوادي نحو المدن، "...**كانوا يغادرون منازلهم وقراهم، ويزحفون إلى المدينة في حالة رثة تعيسة للاستنجاد...**" (العنتري، 1974، الصفحات 14- 15)، بعد أن تركوا كل أغراضهم التي ضاع جزء منها أساسا، طالبين العون والصدقات لإسكات جوعهم، ويبدو أن حجم الصدقات لم يكن كافيا، وقد أوعز الشيخ القاسم الحداد ذلك لكثرة أعداد الوافدين الذين اكتظت بهم شوارع وأحياء وأزقة مدينة قسنطينة (A. Cour، 1919، الصفحات 227- 228) وجهات باب عزون والجهات الشرقية من مدينة الجزائر (Haedo، 1998، صفحة 59)، وفي هذا قال الشيخ الحداد (A. Cour, 1919, pp. 227- 228):

عام مكبوه هاي سيدي بالكساد وغلات النعما
واش تنظروا فيها هلكت راهي فسدت ما بقت تسمى بلدة
من كثير العبد اندخلت رغما عمرت كل جنس جاءها يتهدا
وأهلها انهزمت واندمرت والبدو لها حدث والقضاة عليها يتعدا
بالقبايل راهي تحشات والشاوية كلتهم جاءت
والسوافة ذوك الأزقات حتى مزيتة زادوا
مغاربة وشرافة حقلات جايين ليها بالكثرات

يبدو أن ضعف استجابة السلطة والفاعلين الاجتماعيين لمطالب الوافدين من البوادي والأرياف بإغاثتهم لكثرة أعدادهم دفع ببعضهم للبحث عن طرق أخرى تمكنهم من توفير قوت يومهم، لذا، مارس هؤلاء بعض السلوكات الشاذة كما هو الحال بالنسبة لبعض النساء الوافدات على قسنطينة، فقد أجبرن تحت طائل الجوع والبؤس الذي اشتد بسبب: "...**نزول الجائحة والقحط في السنة الأولى وبقي سنتين ...وبعدها والثاني وهو أعظمها ترادف الأفتان والأهوال التي تطمئن نفوس الناس...**" (العنتري، 1974، صفحة 40) على ممارسة الدعارة خاصة اللواتي كن من دون معين لهن، بدليل ما أشار إليه العنتري بقوله: "...**آمن سيبت بنات الحجبة والوسادة...**" (العنتري، 1974، صفحة 43).

وبالتالي، لا يستبعد أن تنتمي بعض المومسات اللواتي اشتغلن بالدعارة في الأماكن التي كانت تسمح بتنظيم البغاء لفئة البرانية، وفي هذا السياق أشار روزي لوجود 3000 آلاف باغية بمدينة الجزائر تنتهي أصولهن بعضهن لفئة الحضريات والعربيات، ولعله يقصد بالعربيات النساء اللواتي قدمن من خارج مدينة الجزائر من مختلف الأرياف والبوادي (M. Rozet، 1833، صفحة 113).

أما بخصوص النساء اليهوديات فقد أفاد بعض الباحثين باستبعادهن من ممارسة الدعارة لاعتبارات دينية، وضحت في قولهم بأنه: "**لم يتم قبول النساء اليهوديات كبنات هوى، ليس لأنهم عجزوا عن توفير الكثير منهن، ولكن بسبب الازدراء العميق للمسلمين لليهود (اليهوديات) رغم جمال ملامحهن**" (Duchenne،

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

1853، الصفحات 68- 69)، غير أن للطبيب الدنماركي شونبيرغ رأي آخر حيث أكد أن ممارسة الدعارة لم تكن مقتصرة على بعض الزنجيات والعربيات فقط، بل وجدت من بينهن أيضا اليهوديات بأعداد كبيرة منهن المتزوجات والعازبات (شونبيرغ، 2004، صفحة 70)، وإذا ما تأملنا فيما ذكر نستطيع القول أن المنع ارتبط بالعهود الأولى من العهد العثماني، فيما تم السماح للنساء اليهوديات في أواخر العهد بممارسة البغاء المقنن، ويرجع ذلك ربما لحاجة المزوار لتغطية النقص في أعداد البغايا الناتج عن تراجع أعداد الزنجيات والأسيرات الأوروبيات بفعل إلغاء تجارة العبيد وحظر القرصنة.

والحقيقة أن المرحلة الأخيرة من العهد العثماني في الجزائر قد شهدت بعض التغيرات على مستوى التنظيمات والقوانين، من بينها تغير نظام التجنيد في وكالة أزمير حيث فتح المجال لالتحاق جميع الفئات بما فيهم أصحاب السوابق والمذنبين وكان بينهم اليهود واليونانيين، الذين شكلوا فئة ضاغطة على باشوات الجزائر طيلة العهد العثماني (خوجة، 1982، صفحة 149).

أما عن أعداد المومسات بالمدينة، فنجد صعوبة في الوقوف على أعدادهن بشكل دقيق بسبب غياب السجلات الإحصائية التي توثق مثل هذه الأمور، ومع ذلك يمكن الإشارة لبعض التقديرات التي أوردتها بعض المصادر الأجنبية، فقد اكتفى مثلا أسير خزناجي الداي حسين باشا بالقول بوجود عدد ضخم للبغايا بالمدينة (بفايفر، 1974، صفحة 131)، بينما قدر روزي عددهن في سنة 1830م بثلاثة آلاف إمرأة باغية (M. Rozet، 1833، صفحة 113)، ومما يلاحظ على هذه الأرقام أنها وردت بصيغة فضفاضة وعامة، كما أن 3000 إمرأة مومس في مدينة الجزائر وحدها رقم مبالغ فيه إذ ما تمت مقارنته مع نسبة السكان، من ناحية أخرى نلاحظ أن المصادر التي تعود للقرون الأولى التزمت الصمت في هذا الشأن، بالرغم من كثرة حديثهم عن المزوار أين حصروا تقريبا وظيفته في رعاية الدعارة ومراقبة المومسات، والحديث عن حياة بعض المجندين اللاأخلاقية مع النساء سيئات السمعة، إلا أنهم لم يسلطوا الضوء على أعدادهن، في وقت نفى الرحالة الروسي كوكوفتسوف وجود أية مظاهر لدعارة بمدينة الجزائر (كوكوفتسوف، 2024، صفحة 61) وهي شهادة مناقضة تماما لما أورده هؤلاء، مؤكدا أن السكان: "...**لا يحظون بالمتعة مع أي شخص آخر باستثناء زوجاتهم ومحظياتهم وإماءهم...**" (كوكوفتسوف، 2024، صفحة 61).

وفي هذا الشأن أشار أ. دشين لتلك المساعي الحثيثة للمزوار لإيجاد نسوة جدد يكن مشبوهات، حيث كلف وكلاءه بالبحث عن أي إمرأة يشتبه في سلوكها، ليسهل عليه إقناع القاضي بكونهن أضحين باغيات سواء كنا أرامل أو مطلقات أو متزوجات، ومن ثمة يسجلهن ويلزمهن بأداء الضريبة، وبالتالي، كان من مصلحة المزوار زيادة عددهن حتى يتمكن من دفع ما عليه من مستحقات للسلطة ويحتفظ بما تبقى لنفسه (Duchenne، 1853، الصفحات 65- 66).

2.2. الوضع المادي للمومسات

اتضح فيما سبق أن بعض النسوة اللواتي خرجن لممارسة البغاء أنهن كن في الغالب ينتمين إلى الطبقات

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الدنيا من المجتمع، فقد تصرفت هذه الفتيات اللواتي كن: "**إما من بنات أبوين فقيرين أو فتيات طردهن أزواجهن أن هربن من سوء معاملتهم لهن**" (بفايفر، 1974، صفحة 131)، في أجسادهن وحولنه لمصدر رزق دون الاكتراث للطهارة والعفة والشرف الذي يقضي منهن عدم المساس به.

لكن هل كان هذا كافيا لتحقيق استقرارهن المادي؟ وبعبارة أخرى هل كانت الدعارة من المهن المربحة؟

للإجابة عن هذا السؤال لا بد من البحث في مخلفات المومسات ومقارنته بما أوردته المصادر حول أحوالهن المعيشية، وفي هذا الشأن أكدت ليلى خيراني بناء على ما رصدته من تركات على أنهن كنا في الغالب من متوسطي الحال، فمثلا قدرت تركة المومسة المتوفاة سنة 1825م بـ 553 ريال، بينما خلفت فاطمة المومسة المتوفاة عام 1827م ما قدره 753 ريال، وبلغ مجموع ثروة المومسة الثانية المتوفاة في نفس السنة 168 ريال (خيراني، 2012- 2013، صفحة 97)، باستثناء حالة: "امرأة مومسة جيء بها من بير الرمانة عن أخ غايب كفنت عن بيت المال بتاريخ أواسط جمادى الأولى سنة 1241هـ/1828م" التي حققت على ما يبدو ثروة هامة بلغت 3954 ريالا (بيت المال، العلبة 3، صفحة السجل 8).

وبذلك يلاحظ أن حجم التركات المرصودة تتناسب إلى حد كبير مع ما ذكرته المصادر بخصوص الوضع المادي للمومسات، فقد استطعن عموما تجاوز معدل الفقر وتحسين مستوى معيشتهن، إلا أن هذا لم يكن كافيا لكل المومسات بدليل خروج بعضهن خفية عن المزوار لمضاعفة أرباحهن المادية، وهو ما كان يعرضهن للعقاب (Duchenne، 1853، صفحة 68).

3.2. أماكن إقامة المومسات

إن المعلومات حول أماكن إقامة المومسات في هذه الفترة غير واضحة وليست موثقة، ومع ذلك يمكن تقديم بعض المعطيات التاريخية بهذا الخصوص، فقد أشارت المتون المصدرية لبعض الدلائل التي تؤكد على أن السلطة حرصت على أن لا يكون للبغايا أي احتكاك بالسكان بتخصيصها لأحياء مدنية خاصة يستقررن فيها تخضع لرقابتها ولتنظيم شديد (سبنسر، 2007، صفحة 120)، ويظهر أنها سمحت أحيانا لبعضهن بالعيش بمفردهن، بينما عاشت: "**بعضهن الآخر مع أخريات كثيرات**" (بفايفر، 1974، صفحة 131)، وتجدر الإشارة إلى أن المعطيات التاريخية حول أماكن العيش المستقلة التي عاشت فيها بعض المومسات بمفردهن هي الأخرى غير واضحة لغياب الوثائق، وإذا ما اكترين منازل خاصة أو كن يبتن في الفنادق.

4.2. الحالة الصحية للبغايا

ما يهمني في هذا الموضع معرفة وضع البغايا من الناحية الصحية أو وبعبارة أخرى فإنني أحاول معرفة ما إذا قدمت السلطة على رأسها المزوار خدمات صحية للعناية بالبغايا سواء في الأيام المستقرة أو في أوقات الأوبئة التي قد تتعرض فيها هؤلاء النسوة لوعكة صحية أو لأمراض معدية مثل الأمراض المنقولة جنسيا.

تتفق المصادر التاريخية حول رواج أساليب التطبيب الشعبي وضعف الوعي الصحي المبني على أسس علمية سليمة بين مختلف أوساط المجتمع الذين كانوا ينظرون للأمراض والأوبئة المنتشرة كالطاعون على أنها

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

قضاء منزل لا قدرة لهم على رده يستلزم منهم التسليم الكلي، وطبعا، كانت المرأة بمجتمع مدينة الجزائر عرضة للإصابة بهذه الأمراض المتواترة الظهور بالبلاد، إلا أننا نعتقد أن طبيعة تسيير أماكن الدعارة الخاضعة للرقابة والتنظيم قد ساهمت في الحد من انتشار الأمراض والأوبئة في نزل البغايا التي كانت معزولة عن غيرها من الأحياء السكنية (سبنسر، 2007، صفحة 120)، ولعل المزوار قد شدد في مثل هذه الظروف على منع خروجهن، وربما سن قرارات بمنع مزاولتهن لنشاطهن لحين استقرار الوضع.

إلى جانب هذا أصيبت بعض النساء العموميات ببعض الأمراض بالرغم من اتخاذهن لبعض الاحتياطات لمنع انتقال الأمراض المعدية التي تنتقل عبر العلاقة الجنسية، وهو ما يفهم من قول الطبيب الدنماركي شونبيرغ الذي شارك في الحملة الفرنسية بدعوة من فرنسا سنة 1830م الذي أشار لمعاناة الحضريات بالمدينة من البواسير معاناة كبيرة، وعلل ذلك بالممارسات الجنسية غير الطبيعية (شونبيرغ، 2004، صفحة 42)، ولا شك أن المومسات كن الأخريات معرضات للإصابة بهذه الأمراض التي كانت تنتقل بسهولة بين المومسات وزبائنهن الذين قد يحملون أمراض معدية، وفي هذا الشأن أكدت بعض المتون المصدرية بأن البغايا اليهوديات كانت: "...**أوضاعهن الصحية أفضل من أوضاع غيرهن....ويقال كذلك أن الأمراض الزهرية قليلة الانتشار بينهن**..." (شونبيرغ، 2004، صفحة 70).

5.2. عقود التوبة للمومسات

فضلت بعض المومسات ترك حياة الدعارة لأسباب مجهولة، والراجح أن الرغبة في التوبة والتقرب لله هي من أقرب دوافع رجوعهن عن ممارسة الفعل الفاحش، إلى جانب أسباب أخرى تتعلق ربما بتقدمهن في السن وعدم قدرتهن على تلبية رغبات زبائنهن فكن يملن للاعتزال، أو برغبتهن في الاستقرار الأسري حيث تلقين على ما يبدو عروضا للزواج اقترنت بشروط منها التخلي عن مهنتهن والتوقف التام عن تقديم المتعة تحت وصاية السلطة، نقرأ هذا في مضامين النص الذي أورده دو بارادي الذي أشار لإظهار بعض الأتراك لرغبتهم في الزواج من الفتيات سيئات السمعة: "كانوا يرعونها لبعض الوقت، عندما تتصرف هذه المرأة بشكل جيد وتنجب طفلا" (بارادي، 2022، صفحة 165)، وهنا لا بد من أن ننتبه لما جاء في آخر هذا المقطع حول شكل العلاقة بين بعض المومسات والمكترين الزناة التي انتهت في بعض الحالات بالحمل، الأمر الذي كان يدفع الشخص لتصريح بنسبه للطفل والزواج من المومس.

وأيا يكن، فما يهم في هذا النص أنه تحدث عن وضع بعض التائبات اللواتي نجحن في الزواج وتكوين أسرة، مما يدل على أنهن اندمجن من جديد في المجتمع الذي نبذهن عندما اشتهرن بممارسة البغاء، وهذا لا يعني أننا نعمم هذا الوضع على جميع التائبات، لتباين مواقف الناس، مع ذلك، فقد أجاب بارادي إلى حد ما عن بعض الأسئلة التي أثيرت حول وضع المومسات بعد توبتهن، والتي نجد صعوبة كبيرة في الإجابة عليها لصمت الوثائق والمصادر عنها.

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

وعلى العموم، يفهم مما ذكرت أن بعض النساء العاهرات لم يكملن بقية حياتهن بصفتهن بنات متعة، بل وجدن مسوغات لفض العقد الذي جمعهن مع المزوار، من خلال التقدم للقاضي بطلب يساعدهن على الترك والعودة من هذا الطريق، ومما لا شك فيه أنهن حرصن على إظهار ندمهن الشديد ورغبتهن في التوبة مما أفضى لتحرير عقود بالمحكمة تعرف بعقود التوبة، ولا بأس أن أعطي نموذجا عن شكل هذه العقود بالاستناد لما جاء في أحد هذه العقود التي عثرت عليها في المحاكم الشرعية التي صرح فيها على غير العادة باسم ونسب التائبة التي قصدت المحكمة الحنفية لتوثيق توبتها بتاريخ أواسط شوال عام 1257هـ/ 1842م، ومما جاء في هذه الوثيقة: "الحمد لله...بالمحكمة الحنفية أمام قضيها... تابت الولية زهرا بنت السيد أحمد ورجعت عما صدر منها من الخنا وعزمت آلا تعود إليه توبة تامة" (س، م، ش، ع: 14/ 1، م 3 (95)).

3. تنظيم حرفة البغاء

مما لا شك فيه أن السلطة قد عمدت لضبط وتنظيم صنعة البغاء وأصدرت مجموعة من الأوامر والنواهي الخاصة بالمومسات بغية تسيير ومراقبة هذا النشاط والإشراف على البغايا، بالاستعانة بمجموعة من الإجراءات والآليات التي نذكر منها:

1.3 . موظفو البغاء

1.1.3.المزوار

يعد المزوار الذي تولته العناصر الحضرية الساعية لثراء (بارادي، 2022، الصفحات 201- 202) من أبرز الموظفين في السلم الإداري، فقد اضطلع بدور مؤثر في تسيير أمور المدينة وإدارة سكانها، على أن أهم وظيفة أنيطت به كانت مرتبطة بإدارة البغاء بالمدينة، ويكفي أن نستشهد في هذا الصدد بما ورد من معلومات حول اختصاصاته في المتون المصدرية، منها قول دو تا سي الذي أفاد بتوليه للحراسة الليلية (Tassy, 1725, p. 244) إلى جانب إشرافه على مراقبة مختلف أشكال الانحراف الأخلاقي حيث كان مسؤولا على الحياة الجنسية غير الشرعية للأتراك العثمانيين وبعض الفئات الأخرى (بارادي، 2022، صفحة 202)،كما كلف بمراقبة النساء المومسات (شو، 2022، صفحة 107) المقدمات للمتعة الجسدية وجمع الضريبة المفروضة عليهن (Tachrifat، 1852، صفحة 22).

لم تقتصر مهام المزوار على مراقبة البغايا، بل يلاحظ أنه كلف بمهام أخرى فقد أنيطت به وظيفة الجلاد، وتنفيذ عقوبة الشنق والخنق وإغراق المجرمين من كلا الجنسين، وعادة: "**يتم تطبيق عقوبة الجلد إما بالقصر... أو عن طريق وكيل المزوار...وكان المجرم يقتاد إلى ساحة تنفيذ الإعدام من قبل وكلاء المزوار ويسبقهم البراح...**" (بارادي، 2022، الصفحات 201- 202).

2.1.3. وكلاء المزوار

استعان المزوار في أداء مهامه بمجموعة من الموظفين يدعون بالهرش يرأسهم الباش ساكجي الذي أنيطت به مهمة إيجاد النساء اللواتي اشتهرن بممارسة الفعل المخل، وضمهن للعمل لصالح المزوار، كما كلف موظف

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

آخر يسمى يوطنان الحراسة الليلية بتنفيذ الإعدامات وبتفتيش النساء العاهرات (Tachrifat، 1852، صفحة 22).

3.1.3. كاهية

وهو قائد الميليشيا المسؤول عن مدينة الجزائر، كلف بمراقبة الحمامات ومنازل الدعارة (شالر، 1982، صفحة 77).

4.1.3. قول آغا

تولى قول آغا منصب مدير الشرطة، تداخلت صلاحياته مع الكاهية حيث كلف هو الآخر بمراقبة الحمامات وبيوت الدعارة (شالر، 1982، صفحة 77)، ولا نستغرب من مشاركة قول آغا كعنصر من جهاز الشرطة في مراقبة هذا النشاط، لأن البغاء كان ضمن اختصاصات الشرطة.

يبدو أن هؤلاء الموظفين كانوا مسؤولين فقط على تنظيم البغاء ومراقبة تحركات المومسات في قنطرة الزنا أي خارج أماكن إقامتهن، وهو ما يطرح سؤالا هاما حول **من كان يدير الأحياء المدنية الخاصة ببنات الهوى في مدينة الجزائر؟** ويخطئ من يعتقد أننا نحاول بطرحنا لهذا السؤال نفي سيطرة ونفوذ المزوار على هذه الأحياء المدنية، بل نرى أنها لم تكن مستقلة عن سلطته، لكن من ناحية أخرى نستبعد أن يشرف المزوار بنفسه على تسيير أماكن الإقامة المخصصة للبغايا، والراجح أنه لجأ إلى العنصر النسوي لضبط أمور هذه الأحياء من الداخل، وهو ما نستشفه من حديث سيمون بفايفر الذي زودن بمعلومة فريدة من نوعها تتعلق بمعالجته لامرأة مصابة كانت رئيسة مبغى عام وبرفقتها أربعة نساء سافرات في غالب الظن كن معاونات لها أثناء دخول الاحتلال الفرنسي للمدينة سنة 1830م (بفايفر، 1974، صفحة 92).

وبالتالي، شاركت بعض المومسات في تسيير الشؤون الداخلية لأماكن إقامتهن، ولا يستبعد أن يكن طرفا مساهما في عملية التشهير بالبغايا في بيوت الزبائن، وربما عملن أيضا على استقطاب وإغراء وإغواء الفتيات وتشجيعهن على العمل بالدعارة مقابل المال.

2.3. تسجيل المومسات

تبدأ حياة المومسات في الدعارة بإثبات المزوار لتورط هذه النسوة في علاقات مشبوهة لدى القاضي الذي يصدر بدوره قرارا يخول للمزوار الحق في ضمهن لمؤسسته بصفتهن نساء عموميات تابعات للدولة، ينتقل بعدها المزوار الذي أصبح كفيلا لهن بتسجيلهن في دفاتر رسمية خاصة من خلال إثبات أسماء بنات الهوى وتحديد جنسيتهن، حتى يسهل عليه تقسيمهن وتصنيفهن ومراقبة نشاطاتهن، وبالتالي تحصيل الضرائب المفروضة عليهم بشكل دقيق (Tassy، 1725، صفحة 66)، ولا شك أن المزوار كان حريصا إلى جانب ضبط قائمة البغايا على تعريفهن بالقوانين التنظيمية لصنعة البغاء، ومن أبرز هذه القوانين:

- إلزامهن بدفع ضريبة شهرية للمزوار
- تقييد خروجهن إلا بإذن مسبق

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

- تتعرض الممارسات للبغاء خفية عن المزوار لعقوبات شديدة
- منع ممارسة المومس للبغاء مع المسيحيين واليهود
- إحاطة المومسات بنوع العقوبات التي تطال المخالفات لتعليمات المزوار

3.3. تقسيم الفضاء الخاص والعام بين المومسات والسكان

لجأت السلطة الحاكمة لتقسيم المكان وحظر وجود المومسات في بعض الفضاءات العامة والخاصة تجنبا لردود فعل السكان، ورأينا ذلك في تخصصيها لأحياء مدنية خاصة معزولة عن الأحياء السكنية ليستقرين فيها، كما منعتهن من الخروج إلا بإذن مسبق من المزوار (سبنسر، 2007، صفحة 120)، بل ذهبت في سياستها إلى أبعد من ذلك، حيث أقرت إجراءات تنظيمية حددت أوقات دخولهن للحمامات العمومية أين سمح لهن بالدخول من وقت حلول العصر إلى المغرب، وقد سجل هذا القرار سنة 1744م (الشويهد، 2012، صفحة 129)، وبطبيعة الحال كان هذا إجراء احترازيا سعت السلطة من خلال لمنع حدوث أي تواصل أو احتكاك بين المومسات ونسوة المدينة اللواتي كن يرتدن الحمامات بشكل دائم، في إطار مساعيها للحفاظ على الأخلاق والمصلحة العامة.

تجدر الإشارة في هذا الصدد لتمكن المومسات من ارتياد بعض الأماكن المحظورة على نساء المدينة مثل أماكن الترفيه التقليدية والجديدة التي ظهرت بالمدينة، بهيئة راقصات ومغنيات حيث قدمن المتعة للزبائن في الحانات والمقاهي ومجالس اللهو، وهو ما كشفه الورتيلاني عند عدد أسباب تحريم ارتياد المقاهي، من ذلك: "... **حضور ما لا يحل حضوره من الجواري... أتباع الأهواء والتلذذ...**" (الورتيلاني، 2008، صفحة 321).

4.3. ضريبة ممارسة البغاء

ألزمت المومسات المسجلات في قائمة المزوار بدفع غرامة شهرية تختلف قيمتها من باغية إلى أخرى، فكانت تدفع الجميلات وذات الحسن والصغيرات في السن غرامة شهرية تصل إلى 11 فرنكا ما يعادل 2 دورو إسبانية، فيما دفعت الأخريات اللواتي كن كبيرات في السن وكن أقل جمالا والأقل رغبة وطلبا من الزبائن نصف هذا المبلغ الذي قدر ب 5 فرنكات ما يقارب 40 سنتا (Duchenne، 1853، الصفحات 64- 66)، وبهذا الخصوص نعتقد أن المزوار قد خصص جزء من عائداته المالية التي حصل عليها من مصادر مختلفة منها ما كانت تدفعه المومسات لتكفل بتوفير بعض المتطلبات اليومية للمومس من حيث الغذاء والملابس وغيرها.

5.3. العقوبات

فرضت السلطة مجموعة من العقوبات للمخالفات للقوانين التنظيمية لحرفة البغاء، فكانت تتعرض النسوة اللواتي مارسن الدعارة خفية عن المزوار، أو اللواتي أقمن علاقات مع اليهود والمسيحيين لعقوبات شديدة (سبنسر، 2007، صفحة 119)، وفي هذا الشأن أكد سيمون بفايفر على تلقي المومسات اللواتي تأخرن عن دفع الضريبة الشهرية لـ500 إلى 600 ضربة (بفايفر، 1974، صفحة 131)، بينما أعدمت أخريات عندما عثر عليهن متلبسات في علاقة مع غير المسلمين (اليهود) (Tassy، 1725، صفحة 243).

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

يبدو أن السلطة لم تكتف بالجلد وفرض غرامات مالية والقتل والشنق لمعاقبة المومسات اللواتي تجاوزن القوانين المعتمدة من طرفها، كما هو الحال بالنسبة لهذه الباغية التي نفذ فيها عقوبة: "...**صلب في الأكياس لكون ذلك أدعى وأجلب إلى الستر بالنسبة لهن، وتماشيا مع هذه العادة كان يلزم أن يتم شنق هذه المرأة مثل أخواتها موضوعة في كيس حتى يمكن سترها...**" (خط همايون، 56093، في الورقة رقم 2، 1204هـ)، بل في حالات أخرى لجأت لسن عقوبات تأديبية جديدة لردعهن كالنفي والسجن، وهو ما تكشفه إحدى الوثائق الأرشيفية التي أشارت لإصدار القاضي لحكم يقضي بأن تنفى المتهمة بممارسة البغاء إلى: "...مكان بعيد وتغرب عن أهل البلد ولا يطلق سراحها إلى الأبد مسجونة مقيدة تحت الرقابة بدل القتل أو الإعدام، أم لا بد من شنقها وهي موضوعة في كيس" (خط همايون، رقم الخط 56093، في الورقة رقم 3، 1204هـ)، وبالتمعن في الوثيقة يمكن أن يلاحظ أن السلطة بدأت تتخلى عن العقوبات القديمة حول شنق ورمي الباغية وانتقلت إلى النفي والحكم بالسجن المؤبد (عرايبي، 2023- 2024، صفحة 293).

6.3. تنظيم حفلات شهرية

لجأ المزوار لتنظيم حفلات شهرية في الساحات العمومية التي تتوسط مساكان كل الجزائريين للترويج للبغايا بين الزبائن المرتادين لهذه السهرات (أ. ليسور وولد، 2002، صفحة 66)، حيث استغلها لعقد اتفاقيات لتأجير المومسات للراغبين من بعض الأتراك العثمانيين كالمجندين والرياس الذين كانوا إما عزابا أو لم يحضروا زوجاتهم معهم (بتس، 1995، صفحة 82) إلى جانب فئات اجتماعية أخرى (بارادي، 2022، صفحة 202)، وفقا لليوم الواحد أو لعدة أيام وبأسعار مختلفة تتحدد بناء على مدى جمال المومس، وإذا ما كانت عذراء، صغيرة في السن أو كبيرة (Duchenne، 1853، صفحة 68)، فضلا عن مدى قدرة هاته النسوة على جذب انتباه الحاضرين، لذا، استعملن أساليب الإغراء والإغواء لإثارة العواطف والانفعالات والأحاسيس بما قدمهن من رقص مثير وغناء ماجن يصف جمالية وتفاصيل الجسد، كما حرصن على التطيب والتزين ولبس ملابس تبرز مفاتنهن (أ. ليسور وولد، 2002، صفحة 66)، وعلى ما يبدو أن المسؤولين عن البغاء تعمدوا الجمع بين أكثر من نشاط ترفيهي لإمتاع الزبائن لتحصيل ربح مادي مرتفع، بالرغم من أنها كانت محل ارتياب ومنع من طرف الخطابات الفقهية.

4. موقف مجتمع مدينة الجزائر من البغاء

إن المتتبع لمواقف الفاعلين الاجتماعيين بمدينة الجزائر إزاء المومسات والبغاء يلاحظ ذلك التباين في رود الفعل سواء من الحكام والفقهاء المالكية والحنفية، بالرغم من وضوح نصوص الشريعة والأحكام الفقهية حول ممارسة الفعل المخل، فقد أقرت حكم التحريم، وفرضت عقوبات محددة تطال كل مرتكبي فاحشة الزنا منها حكم الجلد وحد الرجم.

وبغض النظر عن ما قيل حول شبه استسلام العلماء والفقهاء لقرارات السلطة الحاكمة أين جنحوا لمداراتها والتزموا السكوت في العديد من المواقف التي كانت تحتاج إلى الإرشاد والتوعية والضغط لمنع مثل هذه المظاهر المنافية للشرع والقيم السليمة التي ينشأ عليها الفرد، ويمثلهم مثلا موقف أحد القضاة الذي كان يثبت تهمة ارتكاب

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

الفعل الفاحش على المرأة دون تطبيق الحد الشرعي، وبدلا عن ذلك كان يمنح رخصة للمزوار تسمح له بتسخيرها في البغاء (Tassy، 1725، صفحة 66).

مما تجدر الإشارة إليه أن الدراسات التاريخية لم توضح إن كان ينتمي القاضي الذي أجاز للمزوار توظيف هاته النسوة المتلبسات بممارسة الفاحشة في الدعارة المقننة لجماعة الحنفية أو للمذهب المالكي، والراجح أن محاكمتهن قد تمت في المحكمة الحنفية التي ترأسها القضاة الحنفيين الذين على ما يبدو لم يمانعوا وجود هذا النوع من الأنشطة الجنسية المقننة، وفضلوا مجرات السلطة بهذا الخصوص، معتمدين في ذلك على تلك التسهيلات والرخص التي عرف بها مذهبهم الذي أجاز بعض المسائل كزواج المتعة وشرب الخمور والنبيذ (عرايبي، 2023- 2024، الصفحات 93- 274)، وبطبيعة الحال لا يمكن تعميم هذا على جميع فقهاء وعلماء الحنفية في ظل نقص المعطيات التاريخية.

على النقيض، لم يكن الفقهاء والعلماء المالكيين راضين كلية عن هذه الممارسات الشاذة، وقد شددوا على ضرورة الإصلاح، ويمثلهم في ذلك موقف الورتيلاني الذي انتهج أسلوب الوعظ والنصح والإرشاد أين دعا الموظفين السامين والحكام والجند للابتعاد عن تلك الممارسات الشاذة التي تخالف الشرع من بغاء ولواط وخمور (الورتيلاني، 2008، صفحة 792)، كما كان الفقهاء والعلماء من أوائل الداعمين لسياسة الداي علي خوجة 1817- 1818م الذي أمر بالقضاء على كل أشكال الانحراف السلوكي بمدينة الجزائر على رأسها صنعة البغاء، فقام بنفي المومسات خارج المدينة وأمر برميهن في البحر، لكن بعض مقربيه حالوا دون ذلك فاكتفى بنفيهن إلى منطقة شرشال (إلتر، 1989، الصفحات 614- 615)، كما أصدر أمره بهدم قنطرة الزنا، وهو ما أكده الزهار بقوله: "**أمر بإبطال الزنا والخمر، ومن وجدوه مخمورا أو زانيا، فيبعث به للقاضي لإجراء الحد الشرعي**" (الزهار، 1974، صفحة 136).

أما فيما تعلق بالقوى المجتمعية فقد حرصت هذه الأخيرة على غرار المجتمعات العربية الإسلامية على الفصل بين الجنسين لمنع الاختلاط، لأن خروج المرأة واقتحامها لبعض الأماكن سيزعزع الدعائم السلوكية الخاضعة لضوابط الشرع والعرف (صوفية سحيري بن حتيرة، 2008، صفحة 114)، لذا، اجتمع الرجال خارج البيت أو في المقاهي والنسوة كن يلتقين ببعضهن في الحمامات أو يتزاورن في البيوت، كما قام المجتمع بتنظيم العلاقات الجنسية بما فرضه الشرع من خلال مؤسسة الزواج الذي يعد الفعل الجنسي النموذجي في الإسلام والمبني على القبول المتبادل بين الرجل والمرأة، وربط دوام هذه العلاقة بالأهلية القصوى على سلامة العذراء التي ترتبط بمضامين الشرف والعرض والعفة (سبنسر، 2007، الصفحات 118- 119)، فكان الأهل يشعرون بالخوف والقلق على سلامة بناتهن قبل الزواج وليلة البناء لاقتران التفريط بالبكارة بفكرة البغاء (صوفية سحيري بن حتيرة، 2008، الصفحات 54- 55)، لذلك اهتمت الأسر إلى جانب منع الاختلاط بتزويج البنات في سن مبكرة لتجنب الوقوع في المحرمات (سبنسر، 2007، صفحة 116).

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

وعليه، يمكن القول بأن السلطة المجتمعية المجسدة في الأب والزوج والابن وغيرهم قد اكتفت بالتشديد على المرأة باعتبارها عاملا مثيرا للفتنة والعار من خلال ضوابط عرفية بدرجة الأولى.

خاتمة

تنوعت الأصول الاجتماعية والجغرافية للمومسات في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين العناصر المحلية والوافدة، اللواتي أجبرتهن الظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة على العمل لصالح المزوار بصفتهن من بغايا الدولة لتحسين وضعيتهن المعيشية التي لم تعرف تغيرات كبيرة حتى بعد اشتغالهن بالدعارة، إذ كن في الغالب ينتمين لمتوسطي الحال، وقد دفعن طيلة خدمتهن ضريبة شهرية للمزوار الذي وجه جزء من أرباحه المادية لسلطة لشراء امتيازاته لتنظيم صنعة البغاء، وقد ساهم إلى جانب المزوار عدد من الموظفين في تسيير الشؤن الداخلية لهذا النشاط كالقول آغا والكاهية ووكلاء آخرين أنيطوا بصلاحيات متنوعة ما بين الرقابة وتنفيذ العقوبات، فيما تباينت مواقف الفاعلين الاجتماعيين بمدينة الجزائر من المومسات والدعارة، فبالنسبة للسلطة الحاكمة فقد اتخذت موقفين متناقضين، موقف أبدت فيه معارضتها من خلال فرض عقوبات رادعة تفاعل في إطارها جميع القائمين على تسيير الشؤون الداخلية لمدينة الجزائر، وموقف ساهمت فيه بدورها في تعزيز حضور مثل هذه السلوكات غير السوية باعترافها ضمنيا بالبغاء كحرفة ونشاط رسمي وفرض وصايتها على المومسات، ودعم موقفها الغياب الشبه الكلي للعلماء والفقهاء الذين جنحوا لمدارات السلطة والتزموا السكوت في الغالب.

ومن بين أهم النتائج المتوصل إليها:

إن ممارسة بعض النسوة لدعارة ارتبط بمجموعة من العوامل التي لاشك أنها ساهمت مجتمعة بدرجة متفاوتة في الانحراف السلوكي لبعض النسوة في مجتمع مدينة الجزائر، ولعل الأسباب السياسية والاجتماعية والاقتصادية تأتي في مقدمة هذه الدوافع، فالفقر والحاجة الناتجة عن الحروب والمجاعات والأزمات الاقتصادية فضلا عن حاجة السلطة لتلبية الحاجة العاطفية والجنسية للمجندين الذين منعوا من الزواج كلها مسببات أفضت لإيجاد مستخدمات يقدمن المتعة تحت حماية المزوار.

تألفت التركيبة الاجتماعية للمومسات من العناصر الحضرية والفئات الوافدة على المدينة منهن الأسيرات الأوروبيات التي تم أسرهن، والزنجيات التي جلبن من السودان الغربي، وكذلك بعض النساء اللواتي تواجدن بمدينة الجزائر لظروف اجتماعية مختلفة، وقد تمكنت بعضهن من تجاوز معدل الفقر بعد انخراطهن في الدعارة المرخصة.

استعانت السلطة السياسية لإدارة البغاء المقنن بالعناصر المحلية والأتراك العثمانيين لتسيير وضبط هذا النشاط، وقد منحت هؤلاء صلاحيات وسلطات تنفيذية وعقابية واسعة لمراقبة نشاط المومسات، واللافت في تشكيلة موظفو البغاء هي مشاركة بعض المومسات في إدارة بعض المباغي العامة، مما يوحي بأنهن كن على قدر كبير من النفوذ وحظين بمكانة هامة ضمن السلم التنظيمي الذي كان يتزعمه المزوار.

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

لجأت بعض المومسات لفسخ الاتفاق الذي جمعهم مع المزوار وحولهن لبنات عموميات تملكهن الدولة بإقرارهن لدى القاضي الشرعي بذنبهن وارتكاب الفعل الفاحش، وقد وثقن رجوعهن عن تلك الأفعال المخلة في عقود التوبة.

يعتبر الداي علي خوجة من أبرز حكام إيالة الجزائر الذين انتهجوا سياسة مناهضة للقوانين العثمانية التي تقنن البغاء الموجه نحو فئات اجتماعية محددة، فقد أصدر أمرا تنفيذيا يقضي بإلغاء التراخيص لممارسة الدعارة ورفع الحماية عن المومسات ونفيهن خارج المدينة.

البيبليوغرافيا:

أولا- وثائق الأرشيف الوطني الجزائري:

1- سجلات بيت المال:

- بيت المال، العلبة 3، السجل 8، الأرشيف الوطني الجزائري.
- بيت المال، العلبة 1، السجل 2، الأرشيف الوطني الجزائري.

2- سجلات المحاكم الشرعية:

- سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 14/ 1، الملف 3، الورقة 95، الأرشيف الوطني الجزائري.
- سجلات المحاكم الشرعية، العلبة: 59، الملف 4، الورقة 45، الأرشيف الوطني الجزائري.
- سجلات المحاكم الشرعية، العلبة:65-66-67، الملف 3، الورقة 44، الأرشيف الوطني الجزائري.

3- وثائق همايون:

خط همايون، رقم الخط 56093، في الورقة رقم 2، 1204هـ، الأرشيف الوطني الجزائري.

خط همايون، رقم الخط 56093، في الورقة رقم 3، 1204هـ، الأرشيف الوطني الجزائري.

ثانيا- المصادر

1- المصادر العربية:

- خوجة حمدان بن عثمان، (1982)، **المرآة**، (محمد العربي الزبيري)، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- الزهار الحاج أحمد الشريف، (1974)، **مذكرات نقيب أشراف الجزائر 1754 – 1830م**. (أحمد توفيق المدني)، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- الشويهد عبد الله بن محمد، (2012)، **قانون أسواق مدينة الجزائر 1107-111هـ/ 1695-1705م**، (ناصر الدين سعيدوني)، الجزائر، البصائر الجديدة.
- العنتري صالح، (1974)، **مجاعات قسنطينة**، (رابح بونار)، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- الورتيلاني الحسين بن محمد، (2008)، **الرحلة الورتيلانية-نزهة الأنظار في فضل علم التاريخ والأخبار**، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية.

2- المصادر المعربة:

- أ. ليسور وولد، (2002)، **رحلة طريفة في إيالة الجزائر**، (محمد جيجلي)، الجزائر، دار الأمة.
- بارادي فونتير دو، (2022)، **الجزائر خلال القرن الثامن عشر**. (لخضر بوطبة) الجزائر: دار كوكب العلوم.
- بتس جوزيف، (1995)، **رحلة جوزيف بتس (الحاج يوسف) إلى مصر ومكة المكرمة والمدينة المنورة**، (عبد الرحمن عبد الله الشيخ)، دون ذكر مكان النشر، الهيئة المصرية العامة.
- سيمون بفايفر، (1974)، **مذكرات أو لمحة تاريخية عن الجزائر**، (أبو العيد دودو) الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)

- شالر وليام، (1982)، **مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر 1816- 1824م**، (إسماعيل العربي)، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- شو طوماس، (2022)، **رحلة إلى إيالة الجزائر**، (لخضر بوطبة)، الجزائر، دار الباحث.
- شونبيرغ أ. ف، (2004)، **الطب الشعبي الجزائري في بداية الاحتلال**، (أبو العيد دودو)، الجزائر، وزارة الثقافة.
- كوكوفتسوف ما تفي غريغوريفيتش، (2024)، **أخبار موثوقة عن الجزائر (أول رحلة روسية موثقة إلى الجزائر)**، (محمد رشيد ميلود)، الجزائر، دار الوعي.

3- المصادر باللغة الأجنبية:

- Haedo Diego de, (1998) , ***Topographie et Histoire Générale D'Alger,*** Traduit de par Monnereau et A. Berbrge, Editions Bouchene.
- le Roy, (بلا تاريخ) , ***Etat Général et Particulier de Royaume et de la Ville d'Alger,*** Hugo- Grotius.
- Rozet. M , (1833) ,***Voyage sans la Régence d'Alger ou description du pays, occupé par l'armée française en Afrique du Nord,*** Paris, Arthus Bertrand libraire -éditeur.
- Tassy .Mr. Laugier de, (1725) , ***Histoire du Royaume d'Alger,*** A Amsterdam, Chez Henri du Sauzet.
- Tachrifat, (1852) , ***Recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne Régence d'Alger***, publié par A. Devoulx, Alger, Imprimerie du Gouvernement.

ثالثا- المراجع

1- الكتب العربية والمعربة:

أ- بالعربية:

- سحيري بن حتيرة صوفية، (2008)، **الجسد والمجتمع- دراسة أنثروبولجية لبعض المعتقدات والتصورات حول الجسد**، تونس، دار محمد علي للنشر.

ب- الكتب المعربة:

- إلتر سامح عزيز، (1989)، **الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية**، (محمود علي عامر) ، لبنان، دار النهضة العربية.
- سبنسر وليم، (2007)، **الجزائر في عهد رياس البحر**، (عبد القادر زبادية)، الجزائر، دار القصبة للنشر.

2- الكتب باللغة الأجنبية:

- Duchenne .E.A, (1853) , ***De la Prostituion danz la ville D'Alger,*** Paris, depuis la conquété.

3- الرسائل الجامعية:

- خيراني ليلى، (2012- 2013)، **المرأة في مجتمع مدينة الجزائر خلال العهد العثماني 1830م-دراسة مستقاة من مصادر أرشيفية**، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر 2.
- طوبال نجوى، (2013- 2014)، **الزواج وواقع المصاهرات بمجتمع مدينة الجزائر- الفترة العثمانية- 1710- 1830م**، جامعة الجزائر 2.
- عرايبي مليكة، (2023- 2024)، **التحولات الاجتماعية في الجزائر خلال العهد العثماني 1519- 1830م- دراسة في العادات الاستهلاكية والسلوكية في مجتمع مدينة الجزائر**، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة.
- معاشي جميلة، (2007- 2008)، **الإنكشارية والمجتمع ببايلك قسنطينة في نهاية العهد العثماني**، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ والآثار، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة.

4- الدوريات:

أ- باللغة الأجنبية:

-A. Cour. (1919). "**Constantine en 1802. D'après une chanson populaire du cheikh Belgacem Er-rahmouni...**". Revue Africain, N° 298, p 224- 240.

Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International (CC BY-NC-ND 4.0)